

إعادة اعلان مزايمة علنية رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٤

استنادا لأحكام قانون بيع وايجار اموال الدولة رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ المعدل وتعليماته

تعلم رئاسة جامعة الموصل/شعبة العقود الحكومية عن اعادة اعلان (للمرة الثانية) لأجراء مزايمة علنية لإيجار موقع مكتب استنساخ كلية التمريض . ويكون موعد المزايمة في اليوم الخامس عشر من اليوم التالي لنشر الاعلان في تمام الساعة العاشرة صباحا على قاعة (الاجتماعات في قسم شؤون الطلبة والتسجيل) . فعلى الراغبين بالاشتراك بالمزايمة العلنية الحضور في الزمان والمكان المحددين اعلاه مستصحبين معهم مستمسكاتهم الرسمية مرفق معها التامينات القانونية البالغة (٢٠%) عشرين من المئة من القيمة المقدرة .

شروط المشاركة في المزايمة :-

- ١- تقديم وصل شراء مستندات المزايمة البالغة (٢٥,٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار عراقي فقط لا غير من قسم الشؤون الادارية والمالية في رئاسة جامعة الموصل .
- ٢- تقديم كتاب براءة ذمة صادر من الهيئة العامة للضرائب مع الرقم الضريبي .
- ٣- تقديم البريد الالكتروني والذي يعتمد لأغراض التبليغات الرسمية .
- ٤- تقديم رقم الهاتف النقال والذي يعتمد لأغراض التبليغات الرسمية .
- ٥- تسليم التامينات القانونية البالغة (٢٠%) عشرين من المئة من القيمة التقديرية (٤,٢٠٠,٠٠٠) أربعة ملايين ومائتان الف دينار عراقي بموجب صك مصدق صادر من مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لأمر (رئاسة جامعة الموصل/صندوق التعليم العالي) قبل موعد اجراء المزايمة .
- ٦- تقديم المستمسكات الشخصية والثبوتية (هوية الاحوال المدنية او البطاقة الموحدة ، شهادة الجنسية العراقية ، بطاقة السكن) .
- ٧- مراجعة قسم الشؤون القانونية/شعبة الاملاك والسكن الجامعي في رئاسة جامعة الموصل لتقديم طلب الحصول على كتاب مفاتحة الجهات المختصة بعدم الحكومية والتصريح الامني قبل اجراء المزايمة العلنية .
- ٨- يلتزم من ترسو عليه المزايمة بتسديد بدل الايجار خلال المدة القانونية من تاريخ الاحالة القطعية وبعكسه يعد ناكلا ويتحمل دفع فرق البدلين وفقا لأحكام القانون .
- ٩- يكون موعد اجراء المزايمة العلنية في تمام الساعة (١٠) العاشرة صباحا بتوقيت مدينة الموصل في اليوم الخامس عشر من اليوم التالي لنشر الاعلان في قاعة (الاجتماعات في قسم الاعمار والمشاريع) واذا صادف يوم المزايمة عطلة رسمية فيكون اليوم الذي يبداء به الدوام الرسمي موعدا لأجراء المزايمة .
- ١٠- لا يسمح للناكل الاشتراك في المزايمة التي تسبب نكوله في اعادتها .
- ١١- لا يسمح بالاشتراك في المزايمة العلنية ولا يتم التعاقد مع من صدرت بحقهم احكام قضائية وذلك لخصوصية الحرم الجامعي .
- ١٢- لا يجوز الايجار من الباطن ويعد العقد لا غيا في حال لجوء المستأجر الى ذلك الاجراء .
- ١٣- يتحمل من ترسو عليه المزايمة اجور النشر والاعلان وكافة الرسوم المالية التي ينص عليها القانون .

- ١٤- لا يسمح لموظفي دوائر الدولة ومنتسبي جامعة الموصل الاشتراك في المزايمة العلنية .
- ١٥- يتحمل من ترسو عليه المزايمة كافة الرسوم المالية التي ينص عليها القانون .
- ١٦- تقديم المستندات الرسمية التي يتطلبها نوع العقد المعلن عنه منها هوية غرفة التجارة او شهادة ممارسة المهنة او الاجازات الرسمية الصادرة من الجهات المختصة .
- ١٧- يلتزم من ترسو عليه المزايمة بتطبيق التوجيهات الرسمية التي تصدر بشأن استغلال الماچور والاسعار المحددة بموجب كتاب قسم الشؤون القانونية ذي العدد (٣٢٠٠٤/٢٨/٩) في ٢٦/١٢/٢٠٢٢ . مع الالتزام بوضع لائحة تدرج فيها تلك الاسعار عند استلام الماچور رسميا .
- ١٨- للمزيد من المعلومات والاستفسار عن الفقرات المؤشرة أعلاه مراجعة رئاسة جامعة الموصل/قسم الشؤون القانونية/شعبة الاملاك والسكن الجامعي .

الأستاذ الدكتور
وحيد محمود الابراهيمي
رئيس جامعة الموصل